

من وزير التربية

إلى

السيدات والسادة

المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية

المندوبين الجهويين للتربية

مديرات و مديري المدارس الإعدادية والمعاهد

الموضوع: حول المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم أول فوق الرتبة وأستاذ أول فوق الرتبة بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الأنكليزية والإعلامية.

المرجع: - الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس 1973 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص برجال التعليم الثانوي العام لوزارة التربية القومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أوتمته .
- الأمر عدد 2015 لسنة 1998 المؤرخ في 19 أكتوبر 1998 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الأنكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية ومؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته .

-القرار المؤرخ في 24 فيفري 2000 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم أول فوق الرتبة وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته .

-القرار المؤرخ في 11 أفريل 2000 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ أول فوق الرتبة بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الأنكليزية والإعلامية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته .

و بعد، أعلمكم بأن وزارة التربية تنظم يوم 26 جويلية 2012 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ تعليم أول فوق الرتبة وأستاذ أول فوق الرتبة بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الأنكليزية والإعلامية.

(1) شروط الترشح :

يُمكن أن يترشح للمناظرة المذكورة الأساتذة الأوّل للتعليم الثانوي والأساتذة الأوّل بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الأنكليزية والإعلامية المتوفر فيهم شرط خمس (05) سنوات أقدميّة على الأقلّ في رتبته في تاريخ ختم الترشيحات (26 جوان 2012) .

(2) ترتيب المترشحين :

يقع ترتيب المترشحين حسب الجدارة طبقا للمقاييس التالية :

أ- بالنسبة إلى الأساتذة الأوّل للتعليم الثانوي والأساتذة الأوّل بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الأنكليزية والإعلامية المباشرين للتدريس:

* الأقدمية العامة : نقطة (1) عن كلّ سنة .

* الأقدمية في الرتبة : نقطة (1) عن كلّ سنة.

* آخر عدد بيداغوجي للمترشح على عشرين قبل تاريخ غلق الترشيحات.

* التنفيل بعدد أقصاه عشر (10) نقاط للمشاركين في تأليف الكتب المدرسية وفي الدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحتة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التربية أو من قبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بالنسبة إلى الأساتذة الأول بالسلك المشترك للغة الأنكليزية والإعلامية للسنتين الأخيرتين اللتين تسبقان المناظرة .

* نقطة (1) واحدة بعد قضاء ثماني (8) سنوات تدريس.

* رُبع (0.25) نقطة عن كلّ سنة تدريس بعد ثماني (8) سنوات.

ب- بالنسبة إلى الأساتذة الأوّل للتعليم الثانوي والأساتذة الأوّل بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الأنكليزية والإعلامية القائمين بعمل إداري أو المكلفين بخطة وظيفية أو الملحقين:

* الأقدمية العامة : نقطة (1) عن كلّ سنة .

* الأقدمية في الرتبة : نقطة (1) عن كلّ سنة.

* العدد الإداري للسنة الدراسية التي تسبق سنة الترقية.

* التنفيل بعدد أقصاه عشر (10) نقاط للمشاركين في تأليف الكتب المدرسية وفي الدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحتة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التربية

أ. أو وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بالنسبة إلى الأساتذة الأول بالسلك المشترك للغة الأنكليزية والإعلامية للسنتين الأخيرتين اللتين تسبقان المناظرة .

* التنفيل بأربع (04) نقاط على أقصى تقدير للمرشحين الذين تم تكليفهم بخطة وظيفية لمدة خمس سنوات على الأقلّ بالإدارة المركزية أو الجهوية بوزارة التربية أو بالإدارة المركزية أو الجهوية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي بالنسبة للأساتذة الأول للسلك المشترك لمدرسي اللغة الأنكليزية والإعلامية ويباشرون الخطة عند الترشح وذلك كآلاتي :

- مدير عام أو مدير : أربع نقاط (04)
- كاهية مدير أو مديرمساعد : ثلاث نقاط (03)
- رئيس مصلحة أو مدير مؤسسة تربويّة أو ناظر : نقطتان (02)

3) محتوى ملف الترشح :

يتعيّن على الأساتذة الذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة والراغبين في الترشح للمناظرة المذكورة التسجيل لدورة 2012 عبر الشبكة التربوية على الموقع التالي : www.Edunet.tn وذلك في أجل أقصاه يوم 26 جوان 2012، ثمّ سحب مطلب الترشح وإرساله إلى إدارة الشؤون الإدارية بالنسبة إلى المترشحين المباشرين بالإدارة المركزية أو بالمصالح الراجعة إليها بالنظر أو إلى المندوبية الجهوية للتربية بالنسبة إلى المترشحين الراجعين إليها بالنظر عن طريق التسلسل الإداري. ويكون هذا المطلب مرفقا وجوبا بالوثائق التالية:

- * قائمة في الخدمات مؤشرة وممضاة من قبل رئيس الإدارة.
- * نسخة من قرار التسمية في الرتبة الحالية.
- * وثيقة تثبت سنوات التدريس الفعلي بالنسبة إلى الأساتذة الأول بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الأنكليزية والإعلامية المباشرين للتدريس بمؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي.
- * نسخة من تقرير آخر تفقد بيداغوجي بالنسبة إلى المباشرين للتدريس.
- * نسخة من آخر عدد إداري بالنسبة إلى المترشحين غير المباشرين للتدريس.
- * نسخة عند الاقتضاء من الكتب المدرسية والدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحتة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التربية أو وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بالنسبة إلى الأساتذة الأول بالسلك المشترك للغة الأنكليزية والإعلامية للسنتين الأخيرتين السابقتين للمناظرة والتي أعدها المترشح أو ساهم في إعدادها.

ملاحظة : يُرفض كل مطلب ترشح يقدم بعد تاريخ 26 جوان 2012 أو لا يتضمن الوثائق.

المطلوبة، ولا تقبل أية وثيقة تكميلية للملف الترشح الأصلي.

فالرجاء :

- من السيدات والسادة المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية توجيه مطالب المترشحين الراجعين إليهم بالنظر إلى إدارة الشؤون الإدارية بالإدارة العامة للموارد البشرية، وذلك بعد إمضائها والتأكد من توفر الوثائق المطلوبة في أجل لا يتجاوز يوم 30 جوان 2012 .

- ومن السيدات والسادة مديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد توجيه مطالب المترشحين بعد إمضائها والتأكد من صحة الإرشادات الواردة بها ومن الوثائق المصاحبة إلى المندوبيات الجهوية للتربية الراجعين إليها بالنظر في أجل أقصاه يوم 30 جوان 2012.

والمرغوب من السيد مدير الشؤون الإدارية بالإدارة العامة للموارد البشرية ومن السادة المندوبين الجهويين للتربية:

+ دراسة مطالب الترشح وتأشيرها بعد التأكد من استجابة أصحابها إلى الشروط القانونية والتأكد من احتواء الملفات على كل الوثائق المطلوبة.

+ توجيه ملفات الترشح مجمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المترشحين حسب مادة التدريس إلى الإدارة العامة للموارد البشرية (إدارة المناظرات المهنية) في أجل أقصاه يوم 10 جويلية 2012

والسلام

وزير التربية

عبد اللطيف عبيد